

الكويت 2 إبريل 2018

السادة/ شركة بورصة الكويت المحترمين
دولة الكويت
تحية طيبة وبعد،

الموضوع: الإفصاح عن معلومة جوهرية

عملاً بأحكام الكتاب العاشر، الفصل الرابع، من القرار رقم 72 لسنة 2015 بشأن إصدار اللائحة التنفيذية المعدلة للقانون رقم 7 لسنة 2010 (قانون إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية) وال المتعلقة بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية وأالية الإعلان عنها، وإلحاقاً لكتابنا المؤرخ 2016/5/16 والذي أفدنا فيه بصدر حكم من محكمة الاستئناف بتاريخ 15/5/2016 برفض وتأييد حكم أول درجة الصادر برفض الدعوى المرفوعة من البنك ضد شركة لؤلؤة الكويت العقارية (دعوى المشتقات)، وقد تم الطعن على هذا الحكم بالتمييز من قبل البنك، وبتاريخ 1/4/2018 صدر حكم برفض الطعن.

ونفيدكم بأن هذا الحكم لن يترتب عليه أي اثر مالي على سهم البنك أو مركزه المالي حيث أن مدعيونية الشركة كان قد تم شطبها سابقاً من دفاتر البنك ، وأن البنك غير ملزم بدفع أية مبالغ بهذا الخصوص.

وتفضوا بقبول فائق الاحترام،،،



أنطوان ضاهر
الرئيس التنفيذي



نموذج الإفصاح عن الدعاوى القضائية

التاريخ	اسم الشركة المدرجة	رقم القضية	موضوع القضية
2 إبريل 2018	بنك الخليج ش.م.أ.ع	2016/1399 ، 2016/1371 ، 2016/1309 ، 2016/1401 ، 2016/1400	الطعن بالتمييز على الحكم الصادر من محكمة الاستئناف برفض وتأييد حكم اول درجة الذي صدر برفض دعوى البنك ضد شركة لؤلؤة الكويت العقارية
2018/4/1			تاريخ الحكم
محكمة التمييز - تجاري 2/			المحكمة التي اصدرت الحكم
بنك الخليج ضد شركة لؤلؤة الكويت العقارية			أطراف الدعوى
شركة لؤلؤة الكويت العقارية			الحكم لصالح
رفض الدعوى المرفوعة من البنك			منطوق الحكم اول درجة
رفض وتأييد حكم اول درجة			منطوق حكم الاستئناف
رفض الطعن			منطوق حكم التمييز
لا يوجد اثر مالي على سهم البنك او مركزه المالي، حيث أن مديونية الشركة كان قد تم شطبها سابقاً من دفاتر البنك، والبنك غير ملزم بدفع أية مبالغ بهذا الخصوص.			الأثر المتوقع على الشركة نتيجة الحكم

